

٩. الباب الرابع

البلدات العربية غير
المعترف بها في النقب

يتعيّن علينا تحويل البدو لقوة مدنيّة عاملة في فروع الصناعة والخدمات والبناء والزراعة. 88% من السكّان في إسرائيل ليسوا فلاحين، فليكن البدو كذلك. في حقيقة الأمر فإن هذا الأمر سيكون تحولاً جذرياً، ويعني أن البدوي لن يعيش سوية مع قطعانه على بقعة أرض واحدة بل سيتحوّل إلى شخص مدني يأتي إلى بيته بعد الظهر ويحتذي حذاء البيت... وسيدخلون الأرواد المدارس وشعورهم مصفوفة بصورة لائقة. سيكون هذا الأمر بمثابة ثورة وستنفذ خلال جيلين، ليس بفعل الإكراه وإنما بفعل الإرشاد الصريح المباشر... وسوف تختفي ظاهرة البداوة هذه.

مقطع من مقابلة مع موشي ديان، **هارتس**، 31 تموز 1963

1.9 مقدّمة

جاء في أحد التقارير الأخيرة حول السكّان العرب البدو في النقب، البالغ عددهم نحو 180 ألف نسمة يعيشون في 53 قرية وبلدة، أن وضع البدو في النقب هو الأصعب على الإطلاق في البلاد على جميع الأصعدة الاجتماعيّة والاقتصاديّة والقانونيّة (سبيرسكي وحسّون 2005). ويعيش نحو 85 ألف عربي من سكّان النقب في 38 قرية لا تعترف بها الدوائر الحكوميّة في إسرائيل.¹⁵ ويطلق المجلس الإقليمي للقرى غير المعترف اسم «قرية» على المكان الذي يعيش فيه 40 شخصاً بالغاً أو يقع فيه 40 مسكناً (كتاب إحصاء البدو في النقب 2004، 18). ويرجع هذا الوضع الصعب إلى التغيّر الجذري الذي مرّ على سكّان النقب العرب في العام 1948، حيث لم يتم الاعتراف بملكيّتهم لأراضيهم وتم تهجير نحو 60 ألفاً منهم (80% من مجمل سكان النقب العرب)، ما أسفر عن تقلص عددهم إلى ما بين 11 و18 ألفاً، ومصادرة غالبية أراضيهم وأراضي المهجّرين من بينهم ونقلهم عنوة إلى مناطق أخرى وتجميعهم فيها. ويطلق على هذه المنطقة في العرف الإسرائيلي «منطقة السياج» وتقع شمال شرق النقب. يكتب الباحث سلمان أبو ستة (2004، 20) أن مساحة الأراضي التي أقام عليها عرب النقب وزرعوها واستخدموها للرعي تمتد على أكثر من 12 مليون دونم، تقع غالبيتها في شمال غرب النقب. وتبلغ نسبة السكّان عرب النقب، حالياً، نحو 25% من مجمل سكّان المنطقة، ينقسمون إلى قسمين: سكّان البلدات العربيّة التي أنشئت منذ الستينيّات، وسكّان القرى غير المعترف. ويعيش في كل قرية من القرى غير المعترف بها بين 500 إلى 5,000 نسمة، لا يحصلون البتة على أيّة خدمات حكوميّة أساسية، مثل الماء والكهرباء والمدارس وتعبيد الشوارع ومكبات للنفايات، فضلاً عن عدم إجراء التوثيق للإشارة إلى أماكن إقامتهم.

لا يناضل عرب النقب منذ العام 1948 من أجل الحصول على اعتراف الدولة بحقهم بالملكية على أراضيهم فحسب، وإنما من أجل الحصول على الخدمات الأساسية من الدولة، أيضاً، حتى يتسنى لهم ممارسة حياة عادية في مختلف مناحي الحياة: السكنية والتعليمية والثقافية والتشغيلية. على سبيل المثال لا الحصر، فقد هدمت الحكومة في العام 2006 نحو 107 مساكن بحجة عدم وجود تراخيص للبناء. وتجدر الإشارة إلى أن سكان هذه المناطق غير قادرين أصلاً على الحصول على رخصة للبناء لعدم الاعتراف الفعلي أو الصريح بالقرى التي يقيمون فيها. وقد قامت الحكومة بتوزيع آلاف أوامر

15 للاطلاع على ملخص التقرير باللغة العربيّة، راجع مقالة ياسر العقبي، «مواطنون بلا عنوان» المنشور في موقع لجنة الأربعين التالي: www.assoc40.org. وتجدر الإشارة إلى أن كتاب إحصاء البدو في النقب (2004)، استناداً إلى دائرة الإحصاء المركزيّة في إسرائيل، يعتقد أن عدد سكّان النقب العرب بلغ في العام 2002 إلى نحو 128,600 (كتاب إحصاء البدو في النقب 2004، الجدول 1/أ، ص 21). وتجدر الإشارة إلى أن هذه الأعداد مبالغ فيها وذلك بفعل تسجيل العديد من سكان النقب البدو، وبخاصة تلك الفئة التي تسكن القرى غير المعترف بها، أنفسهم في قرى أو بلدات معترف بها لأغراض مختلفة، منها تقنية لتلقي البريد، على سبيل المثال. كذلك، راجع: الهزيل 2004.

الهدم طالقت قرى بكاملها، وتشير المصادر الرسمية إلى أن عدد البيوت المهذّدة بالهدم يبلغ نحو 42 ألفاً، وبالتوافق مع هذه السياسة قامت الحكومة خلال شهر واحد فقط (نشاط 2006) برش السم القاتل على نحو 4,200 دونم من الأرض المفلوحه والمزروعة على يد سكّان هذه القرى بالشعير والقمح، بعد أن كانت قد قامت بتدمير نحو ألف دونم من الأرض المزروعة في شهر نيسان من العام 2005 (المجلس الإقليمي للقرى غير المعترف بها 2007، 3-4). وبصورة عامة، تعتمد السلطات الإسرائيلية على وسيلة إبادة المحاصيل الزراعية - حقول القمح والشعير وبعض الخضراوات- للمزارعين العرب في النقب بغية الضغط عليهم للتسليم والتنازل عن أراضيهم وسدّ سبل الحياة أمامهم للقبول بواقع الحال المفروض عليهم والانتقال للسكن في بلدات أعدت لهم تحديداً. وقد لجأت السلطات حتى قبل بضع سنوات مضت (حتى العام 2002) إلى اقتلاع المحاصيل من خلال حرثها بواسطة التراكتورات. تصدّى المواطنون العرب لهذا الأسلوب ما اضطر الدولة، منذ العام 2002، إلى رش المحاصيل الزراعية من الجو بمواد كيميائية سامة. ويشير أحد التقارير في هذا الصدد إلى أن السلطات الإسرائيلية قد أبادت بين العامين 2002 و 2006 نحو 40,000 دونم من الأراضي الزراعية في النقب التابعة للمواطنين العرب. ينطوي النهج هذا على مخاطر عديدة تهدّد صحّة السكّان ومواشيهم بصورة خاصة وبيئتهم بصورة عامة، فالمواد السامة - ومنها المحظور استعمالها قانوناً لهذا الغرض- تصل إلى السكّان المتواجدين في المكان وإلى العديد من المراكز السكنية العربية (المؤسسة العربية لحقوق الإنسان 2004). في منتصف نيسان تقدمت هيئات عربية فاعلة في البلاد - منها عدالة والمؤسسة العربية لحقوق الإنسان- بالتماس لمحكمة العدل العليا، أصدرت المحكمة في أعقابها قراراً يعتبر أسلوب رش المحاصيل والأراضي بالمواد السامة من الجو غير شرعي لأنه يلحق أضراراً بالغة على صحّة السكّان وكرامتهم، وعليه حرّمت استعماله (عدالة 2007).

وغني عن التذكير أنّ حكومات إسرائيل ما انفكت تضع خططاً لبلوغ «تطوير» أي تهويد النقب، كما هو الحال مع الجليل، وهي تسن القوانين وتصدر الأوامر والأنظمة المختلفة لبلوغ هذا الهدف. ونشهد تكثيفاً لهذه الجهود مع تولي أريئيل شارون رئاسة الحكومة، حيث أعلن في العام 2003 عن خطة سداسية جديدة «للاعتناء بالوسط البدوي في النقب» وصد ميزانيات ضخمة وتعزيز الوحدات الشرطةية و«الدوريات الخضراء» شبه العسكرية لقمع سكان النقب العرب وتحويل حيواتهم إلى أمر مستحيل يدفعهم للانتقال إلى بلدات جديدة أنشأتها الحكومة، هذا إلى جانب مصادرة أراضيهم ألساحة وإنشاء المستوطنات اليهودية بغية الحدّ من التواصل الجغرافي بين قراهم وبلداتهم. وهناك تشابه كامل بين إستراتيجية «تطوير النقب»، أي تهويده، واستراتيجيات تهويد الجليل والمثلث، المستمّدة من خبرة إسرائيل الكثيفة والغنية في إنشاء المستوطنات في الأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة. وقد أدخلت كنيست إسرائيل في مطلع العام 2005 تعديلاً على قانون الأراضي العامة-1981 يعتبر سكّان النقب العرب المقيمين في القرى غير المعترف بها «غزاة» ومتعدّين على «أراضي الدولة» (!) ويمنح الصلاحيات الواسعة لمراقبي وزارة الداخلية ودائرة أراضي إسرائيل لاستصدار أوامر الهدم من دون الحاجة للحصول على أوامر من دور القضاء (العقبي 2006).

تصل حدود مناطق نفوذ القرى والبلدات العربية في النقب إلى محيط البناء الخارجي القائم، ويعتبر قانون التنظيم والبناء جميع البيوت التي تقام خارج هذا المحيط أبنية غير قانونية، لذلك فإن خطر الهدم يهددها في أية لحظة. وكما هو الحال في الجليل والمثلث، تهدف هذه السياسة إلى الاستيلاء على أراضي سكّان النقب العرب وعرقلة تطوّرهم الاقتصادي على أراضيهم، من جهة، وتعزيز تبعيتهم بالمستوطنات اليهودية المجاورة، انسجاماً مع النهج الذي يرمي لتقويض أية إمكانية لتطوّر مجتمع عربي في البلاد له مؤسّساته واقتصاده يتمتع بحريّة اتخاذ قراراته السياسية والاجتماعية والثقافية، خشية أن يززع أو ينتقص من سلطة السيادة الإسرائيلية في جميع أنحاء البلاد التي يقيم عليها السكّان العرب (بشير 2004).

ويشير الباحثان سبيرسكي وحسّون إلى أن الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة عاملت البدو كمجموعة يمكن الاستغناء عنها في المجتمع والاقتصاد الإسرائيليين، وحولت البدو الذين يقطنون القرى غير المعترف بها إلى «ما يشبه الفقاعة القانونية-السياسية»، حيث لا يتم شملهم في المخططات الهيكلية (اللوائية والمحلية)، ويمنعون من إقامة البيوت الدائمة، كما ويحرمون الحق الأساس بتسجيل مكان سكنهم في بطاقة الهوية، ولا يعترف بحقهم في إدارة سلطة محلية لقرانهم، وممارسة الحق السياسي الأساس في الترشيح والترشح والاقتراع للسلطة المحلية، والحق الأساس في امتلاك وبيع العقارات السكنية. وكانت الحكومة قد وضعت المخطط الهيكلي اللوائي، ورقمه 14/4، في نهاية العام 1994. وجاء في خلفية المخطط أن «مبادئ المخطط الخاصة بالقطاع البدوي تشمل ما يلي: استمرار عملية إسكان البدو في البلدات السبع القائمة وتوسيعها وتكثيفها وتطويرها كبلدات مدنية وشبه مدنية». بمعنى آخر استمرار السياسة السابقة المتبعة والتي تتلخص في عدم البحث عن حلول على صعيد التخطيط لعشرات البلدات العربية في النقب. وقد صدق على هذا المخطط في مطلع العام 2000. وقد تمّ العمل على إدخال تعديل على المخطط القائم (ورقمه 23/14/4) بشكل يتلاءم وبعض احتياجات سكان القرى غير المعترف بها، وأقرت محكمة العدل العليا التماساً في هذا الشأن. إلا أن التعديل لم يوفّر ذلك، ما دعا بعض الأطراف (جمعية «بمكوم» على وجه الخصوص) إلى تقديم الاعتراضات عليه بغية ملاءمته للاحتياجات الضرورية لسكان القرى غير المعترف بها وخلق إمكانية للاعتراف بها وتطويرها مستقبلاً من دون البحث عن طرق لنقل السكان إلى بلدات أو أماكن أخرى.

يعيش العرب الذين فُرض عليهم الانتقال إلى البلدات التي أقامتها لهم الدولة بهدف تجميعهم فيها، في عزلة سياسية واقتصادية، محرومين من البنى التحتية وسبل العمل والتشغيل، التي كان يمكن أن تؤمّن لهم حياة اقتصادية كريمة. وكغيرهم من السكان العرب البدو الذين يعيشون في القرى غير المعترف بها- يتم الإحجام عن دمجهم في الخرائط الهيكلية ومخططات التطوير الحكومية، القطرية منها والمنطقية. وكما جاء عند سبيرسكي وحسّون: «يعيش البدو اليوم في ظل غياب الموارد الجماهيرية العامة التي توفر التنمية الاقتصادية، وهم يندرجون في أسفل سلم الأولويات الحكومي. وفي الوقت ذاته، يعتبر المجتمع في النقب ... مجموعة سكانية ضعيفة ومعزولة، حيث تعمل كل مجموعة بداخله لتدعيم ذاتها، دون أي تعاون مع جاراتها».

مقابل محاولات السلطات الإسرائيلية تجميع البدو داخل عدد من البلدات تعالت المطالب حول قضية الملكية على الأراضي في منطقة السياج. فقد قدّم عدد من البدو منذ العام 1950 دعاوى لتسجيل ملكيتهم لأراضيهم، وبالمقابل، ادعت الدولة أن البدو لا يملكون أي دليل لملكيتهم على تلك الأراضي. وأقامت الدولة في العام 1969 منظومة قضائية لتسوية قضايا الأرض، وتقدّم البدو ضمنها بدعاوى ملكية على 991 ألف دونم، ومن بينها 200 ألف خارج منطقة السياج التي كانت الدولة قد قامت مسبقاً بتسجيلها باسمها. ويصل مجموع الأراضي التي لم يتم تنظيم ملكيتها حتى اللحظة إلى نحو 650 ألف دونم (العقبي 2006).

وقد أنشأت الدولة في العام 1975 لجنة تقصي حقائق برئاسة المحامية فليفا إلباك بغية صياغة اقتراح «تسوية» لا تزال تستعمله حكومات إسرائيل حتى يومنا هذا. وقد استندت توصيات هذه اللجنة إلى ثلاثة أسس هي:

أولاً، عدم الاعتراف بحقوق ملكية البدو على الأراضي التي يقيمون عليها حالياً أو أقاموا عليها في السابق، استناداً إلى قوانين الأراضي العثمانية والانتدابية:

ثانياً، تعبّر الدولة عن استعدادها لتقديم التعويضات للبدو مقابل أراضيهم، من منطلق «الإحسان»،

إذ أن عدم تقديم التعويضات «غير وارد من الناحية الإنسانية، ويتوقّع أن لا تصدّق المحكمة العليا عليه»؛

ثالثاً، يتضمّن منح التعويضات شروطاً بإخلاء الأراضي والانتقال إلى إحدى البلدات التي أنشأتها الدولة (العقبي 2006).

عرضت لجنة إلباك على البدو الذين يدعون الملكية على أراضٍ تزيد مساحتها عن 400 دونم- وهم أقلية ويوافقون على الإخلاء، أن تعترف الدولة بـ 20% من هذه الأراضي، وأن تقدم لهم تعويضاً مادياً على 80% من الأراضي المتبقية. وتسعى اقتراحات لجنة إلباك إلى تنازل السكان العرب البدو عن معظم أراضيهم في النقب. إلا أن السكان عرضوا اقتراحاً بديلاً: الاعتراف بملكيّتهم لنحو 40% من الأراضي، إضافة إلى تقديم تعويضات مالية أكبر من تلك التي اقترحتها لجنة إلباك (العقبي 2006).

أقدمت حكومة إسرائيل في العام 1980 على إخلاء نحو خمسة آلاف شخص من سكان منطقة تل الملح، وأنشأت على أرضهم المطار الجوّي العسكري «نفاطيم». بفعل ذلك، عرضت الحكومة تعويضات على هؤلاء السكان تنسجم مع اقتراحات لجنة إلباك. وتجدر الإشارة إلى أنّ حجم هذه التعويضات كان أقل بكثير من تلك التي عرضت على اليهود الذين تمّ إخلاؤهم من سيناء. رفض السكان العرب البدو هذا الاقتراح، إلا أن الحكومة قامت بفرض الإخلاء والتعويض عبر سنّها قانون «امتلاك الأراضي في النقب واتفاقيه السلام مع مصر للعام 1980» (فيما يلي: «قانون السلام»). على الرغم من تواضع التعويضات المعروضة على السكان، إلا أنّ «قانون السلام» حمل في طياته اعترافاً من الحكومة بعلاقة السكان العرب المحليّين بالأرض لمجرّد استبعادها لمنحهم تعويضات مالية وأراضٍ زراعية بديلة وحصص مياه. تقدّم عدد من السكان والمنظمات الأهلية في العام 1984 بالتماس للمحكمة العليا طالب بالاعتراف بملكيّتهم على الأرض في منطقة السياج. إلا أن قرار المحكمة العليا، برئاسة القاضي أبراهام حلّيمه، قال بصورة قاطعة، أن أراضي النقب هي بمثابة أراضي «موات»، وبهذا فإن ملكيتها تعود للدولة. نتج عن هذا القرار حالة من الشلل: من ناحية، يُمنع البدو من تطوير أراضيهم وإقامة البنى التحتية والبيوت والمحال التجارية والصناعية عليها، ولا تستطيع الدولة، من الناحية الأخرى، استخدام الأراضي قبل تقديم التعويضات للسكان. وبطبيعة الحال أصبح السكان الفئة المتضرّرة من حالة الشلل هذه. ومنذ ذلك القرار، تقوم الدولة، من حين لآخر، بإدخال تعديلات على شروط تسوية الأراضي (العقبي 2006). ومن نافل القول إنّ جميع هذه التعديلات والتسويات لم تضع حدّاً للتنازع بين السكان العرب البدو في النقب وبين الدولة بأجهزتها المختلفة.

بفضل المخططات البديلة التي وضعت منذ العام 1990 - المخطط البديل الأول الذي أعدته جمعية مؤازرة وحماية حقوق البدو ومخطط نموذجي لقرية الدريجات ومخططات أخرى وضعها راسم خمائسي- المخطط الهيكلي البديل الذي أعدته لجنة الأربعين، في بداية طريقها (1995)، والذي تضمن اقتراحات مهنية لتحقيق الاعتراف بالقرى العربية غير المعترف بها، اضطرت الحكومة الإسرائيلية إلى تغيير تعاملها مع هذه القرى، والاعتراف بوجودها على الأرض، وهو ما قاد بالتالي إلى سلسلة من الاعترافات الرسمية، أسفرت حتى اليوم، عن الاعتراف بـ 20 قرية في الشمال والجنوب والمركز. ومن بين هذه القرى إحدى عشرة تقع في النقب: قصر السرّ (الهاوشلة)، وأم متنان (أبو قرينات)، وبيبر هداج، وكحلة، وأم بطين، والأطرش، والترابين (عمرة)، والدريجات، والفرعة، وأبو تلول، والسيد (ياسين 2006، 4-5). أما في شمال البلاد ووسطها فقد تمّ الاعتراف منذ نهاية 1994 بالقرى التسع التالية: عين حوض، والحوالد، والضميدة، والكمانة، والعريان، والحسينية، ورأس العين، والحميرة، وعرب النعيم. وتجدر الإشارة إلى أنّ عدداً كبيراً من البلدات العربية في النقب يحتل الصدارة على صعيد التكاثر السكاني. وعلى سبيل المثال، وصلت نسبة التكاثر في العام 2005 إلى 4.75% في

البلدات اللقية وشقيب السلام وتل السبع وحوره. ولا يختلف الوضع من حيث الحصول على استكمال الدخل من مؤسّسة التأمين الوطني (دولة إسرائيل 2006، 10، 12) نتيجة تدني الأجور بين جمهور العاملين من سكان هذه البلدات.

تشير نتائج مسح القرى غير المعترف بها إلى حالة من العسير جداً تصوّرها والتعاطي معها، فهي أقرب أن تكون حالة من فقدان الشروط الأساسية للحياة. لسنا أمام حالة من عدم الاعتراف بالوجود فحسب، فلعدم الاعتراف هذا تداعيات بالغة جداً تحوّل الحياة اليومية إلى مأساة دائمة، تتحوّل مع كل يوم إلى حالة من العبثية أو الملهاة تصارع العدم وفقدان الأمن في الوجود الشخصي والجماعي التام، والتهديد الدائم للأرواح والممتلكات وتحويل الحياة اليومية إلى تجسيد لجميع الدلالات الممكنة لمفهوم التبعية المسعورة الخائفة. وإن اضطرت الظروف المرء إلى الاستغناء عن اعتراف الدولة بوجوده وبتوفير ضروريات الحياة الأولية له، فإن مخلفات البلدات اليهودية المجاورة وصناعاتها وتيارات الضغط الكهربائي العالي والهوائيات التابعة لها تلاحقه فتحوّل حياته إلى صراع دائم مع الأمراض والأفات والعجز المزمن. إن صراع سكان القرى غير المعترف بها ليس صراعاً حول الحقوق بل هو صراع من أجل ضمان سبل الحياة.

إنّ الحالة التي تجسدها القرى غير المعترف بها وصراع سكّانها تمثّلان حالة نموذجية لمسألة تحوّل منظومة القوانين والأنظمة إلى عثرة أمام نزعة البقاء. فبدل أن تكون هذه الأنظمة والقوانين أدوات تمدّ يدها للإنسان لتعيّله على الحياة الكريمة، تحوّل حياته إلى شبه مستحيلة تثقل كاهله من شدة التبعية والحرمان وانقضاء الحياة في الكفاح في سبيل تأمين الأمن وتوفير الاحتياجات الأساسية الأولية للإنسان والحيوان والنبات. حتى الدرجة الأولى في سلم الاحتياجات لأبراهام ماسلو تتحوّل في القرى غير المعترف بها إلى مسألة بالغة الصعوبة. فبعد أن صادرت الدولة سبل حياة الإنسان العربي في البلاد وصادرت أرضه مصدر معيشته وحولته إلى عامل أجير عند المستوطن، وربطته بنظام من التبعية للمدينة اليهودية في كل شأن يخص عمله وأوراقه المختلفة، وكتلته بخيوط المنظومة الإدارية والقانونية التي فرضها المستوطن- فقدّ هذا سيطرته على مصيره وعلى مشيئته وسلوكه وسبل حياته ومصادر رزقه، بل تحوّل إلى تابع بصورة بالغة.

إنّ سكّان القرى المعترف بها وغير المعترف بها ليسوا بحاجة لاعتراف أي جهة كانت بوجودهم، ولكن الدولة حولت مسألة اعترافها بوجود هؤلاء إلى مسألة بالغة الأهمية بل قل أساسية لتأمين سبل الحياة. فعدم الاعتراف هذا تحوّل إلى أداة إضافية لفرض سيادة الدولة على السكان. من هنا تتحوّل مسألة عدم اعتراف الدولة بك شأنها شأن إشهار سيف مسلط في وجهك. إنّ لاعتراف الدولة بوجودك تبعات تلزمك بتغيير أنماط حياتك وسلوكك وحتى قيمك وتحويلك إلى تابع إلى أبعد الحدود، لكن الدولة فرضت على عدم اعترافها بك التبعات ذاتها، خصوصاً في ظل مصادرتها لسبل حياتك القديمة وربطك بمنظومتها الخاصة. فلا مناص ولا فكاك من سيطرة الدولة وسيادتها سوى بكسر المنظومة التي فرضتها بالقوة والعودة إلى تلك السبل التي عهدتها الإنسان في كافة الحقب التاريخية، والتي أجاد التعبير عنها والإفصاح عنها المفكر فرانز فانون. لم تترك الدولة مجالاً أمام سكّان القرى غير المعترف بها وبخاصة في ظل قونة أساليب الدولة القاهرة والمستبدّة والتمييزية بصورة صارخة.

الكسيفة: قرية أنشئت رسمياً في العام 1982، وهي تمثّل إحدى القرى السبع التي أقيمت لأبناء القبائل في النقب (رھط، وحرّة، وعرة-النقب، وتل السبع، وشقيب السلام، واللقية والكسيفة)، وينتمي سكانها لعدد كبير من العائلات، أهمها أبو ربيعة، وأبو عجاج، والعمور، والزبارقة، والنصارّة. عدد سكّانها: 9,900 (في العام 2005)، وتمّ تعيين أول مجلس محلي لها في العام 1996، وتبلغ مناطق نفوذها نحو 13,692 دونماً؛ الكثافة السكانية: 728 شخصاً للكيلومتر المربع. السلم الاجتماعي الاقتصادي: 1 من 10.

حورة: بلدة أقيمت في العام 1976 وأقرت خارطتها الهيكلية في العام 1989. عدد سكّانها: 9,400 (في العام 2005)، مناطق نفوذها: 6,646 دونماً؛ الكثافة السكانية: 1,141 شخصاً للكيلومتر المربع. السلم الاجتماعي الاقتصادي: 1 من 10.

راهط: بلدة أقيمت في العام 1972 وبقيت ضمن المجلس الإقليمي بني شمعون حتى العام 1980 حيث أُديرت على يد سلطة معيّنة حتى 1989. اعترف بها في العام 1989 كمجلس محلي، وفي العام 1994 مُنحت مكانة مدينة. عدد سكّانها: 38,900 (في العام 2005)؛ مناطق نفوذها: 19,586 دونماً؛ الكثافة السكانية: 1,986 شخصاً للكيلومتر المربع. السلم الاجتماعي الاقتصادي: 1 من 10.

شقيب السلام: قرية أنشئت في العام 1977 غالبية سكّانها من العزّازمة والترابين. عدد سكّانها: 6,300 (في العام 2005)، مناطق نفوذها: 5,981 دونماً؛ الكثافة السكانية: 1,053 شخصاً للكيلومتر المربع. السلم الاجتماعي الاقتصادي: 1 من 10.

اللقية: بلدة أقيمت رسمياً في العام 1990 على الرغم من أن السكّان أقاموا هناك منذ العام 1985. عدد سكّانها: 8,000 (في العام 2005)، مناطق نفوذها: 5,728 دونماً؛ الكثافة السكانية: 1,397 شخصاً للكيلومتر المربع. السلم الاجتماعي الاقتصادي: 1 من 10.

عرعة – النقب: قرية أنشئت في العام 1981 وسكّانها ينتمون إلى عدد كبير من العائلات. عدد سكّانها: 12,100 (في العام 2005)، مناطق نفوذها: 14,052 دونماً؛ الكثافة السكانية: 861 شخصاً للكيلومتر المربع. السلم الاجتماعي الاقتصادي: 1 من 10.

تل السبع: قرية أقيمت في العام 1968. عدد سكّانها: 13,000 (في العام 2005)، مناطق نفوذها: 4,604 دونمات؛ الكثافة السكانية: 2,824 شخصاً للكيلومتر المربع. السلم الاجتماعي الاقتصادي: 1 من 10.

المجلس الإقليمي أبو بسمة

أقيم المجلس الإقليمي أبو بسمة في العام 2005 ويضم إحدى عشرة قرية لم يكن معترفاً بها قبل ذلك. تملك سبع منها خرائط هيكلية مصدّقا عليها، هي: ترابين الصانع؛ وقصر السر؛ وأم متنان (أبو قرينات)؛ وكحلة؛ وأم بطين؛ والفرعة؛ وبير هداج؛ إلى جانب البلدات أبو تلول والدرجات والأطرش والسيد التي تمّ الاعتراف بها في العام 2006 ويتم وضع خرائط هيكلية لها في هذه الأيام. وتجدر الإشارة إلى أن جميع هذه القرى بعيدة الواحدة عن الأخرى كيلومترات عديدة. يمتاز المجلس الإقليمي أبو بسمة باحتواء سلطة نفوذه على أراضٍ مبعثرة لا تتمتع بالامتداد الإقليمي ولا صلة أو تواصل جغرافي يربط أجزاءها. ويقدم المجلس بعض الخدمات للقرى غير المعترف بها في النقب.

ومن بين القرى الخاضعة لسلطة المجلس الإقليمي «أبو بسمة»:

أم بطين: تمّ الاعتراف بقرية أم بطين في النقب في أعقاب اتخاذ الحكومة الإسرائيلية قراراً في العام 2003 للاعتراف بوجود عدد من القرى العربية في النقب وإقامة بعضها الآخر. ويقوم في القرية العائلتان أبو كف (نحو 85%) وأبو عصا (نحو 15%). وتدير القرية منذ سنوات لجنة محلية يرأسها الحاج جبر أبو كف.

بیر هداج: قرية في النقب الشمالي تقوم على أرض زراعية تصل إلى 6,500 دونم تعود ملكيتها تاريخياً إلى أبناء القرية. وقد أنشئت في مكانها الحالي في العام 1996 بعد أن تسبّب التلوّث البيئي الناجم عن المصانع إلى انتقال فئة من قبيلة العزّازمة من تلك المنطقة إلى المنطقة الحالية كحل

مؤقت تمّ التوصل إليه مع وزير المنشآت التحتية السابق، بنيامين بن إليعزر. إلا أن الاتفاق تحوّل إلى حل دائم. وفي العام 2003 اعترفت الحكومة الإسرائيلية رسمياً ببير هداج ضمن قرارها بالاعتراف ببعض القرى العربية هناك، وقد ضُمَّت القرية في أعقاب ذلك إلى المجلس الإقليمي أبو بسمه.

قائمة أسماء القرى غير المعترف بها في النقب (2008)

1. ضحية	9. باط الصراعية	17. الباط	25. دريجات	33. المذبح
2. خربة السباله	10. سعوة	18. الحمرة	26. السرة	34. خشم زنة
3. الباطل/كركور	11. خربة الوطن	19. تل الملح	27. الزعرورة	35. وادي المشاش
4. المساعدية	12. عتير/أم الحيران	20. البحيرة	28. أم رتام	36. السر
5. عوجان	13. وادي غوين/ تلاع رشيد	21. قطامات/ المطهر	29. بير الحمام	37. وادي النعم
6. المكيمن	14. الغرة	22. غزة	30. الزرنوق	38. الشهباء/ المزرعة
7. عمرة	15. القرين	23. تل عراد	31. بير المشاش	
8. رخمة	16. السدير	24. كحلة	32. صووين	

2.9 عرض البيانات: القرى غير المعترف بها

1.2.9 اللجان المحليّة وأعضاؤها

من بين 43 قرية غير معترف بها، حين تنفيذ المسح، ثلاث لم يتم تعيين لجنة أو شخصية محليّة مسؤولة إدارياً عن شئونها. أمّا في القرى التي لديها جهة مسؤولة فيتم غالباً اختيار الأعضاء انتخاباً (نحو 78%) وفي نسبة قليلة (نحو 18%) يتم تعيين الأعضاء بحسب التمثيل العائلي لسكان القرية، وفي نحو 5% يتم انتداب الجهة المسؤولة انتداباً. نحو 68% فقط من هذه الجهات المحليّة المسؤولة ممثلة في المجلس الإقليمي للقرى غير المعترف بها. ويتضح أنّ ثلث هذه الجهات قد تمّ انتدابها أو انتخابها في العام 1997، واختير ثلث آخر في العامين اللاحقين (1998-1999)، أما الثلث الأخير فتمّ انتدابه أو انتخابه في الفترة الممتدة بين العامين 1988 و 1995 وأيضاً بين العامين 2000 و 2006. وتجدر الإشارة إلى أن جميع أعضاء اللجان المحليّة في القرى غير المعترف بها من الذكور فقط.

الجدول 86: وجود جهات مسؤولة في القرى غير المعترف بها

لا		نعم		وجود جهة محليّة مسؤولة
النسبة	العدد	النسبة	العدد	
7.0	3	93.0	40	

الجدول 87: آليات انتخاب أو تعيين الجهة المحليّة المسؤولة

المجموع		تعيين من السلطة		تمثيل عائلي		انتداب		انتخابات		آلية انتخاب الجهة المحليّة المسؤولة
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	
100	40	0	0	17.5	7	5.0	2	77.5	31	

الجدول 88: أعضاء اللجان المحليّة في القرى غير المعترف بها أعمارهم ومؤهلاتهم التعليمية

المجموع		51+		50-31		أقل من 30		الجيل
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	
100.0	11	45.5	5	3.5	6	0.0	0	أمّي
100.0	83	19.3	16	38.2	65	2.4	2	أقل من ثانوي
100.0	93	7.5	7	45.9	78	8.6	8	ثانوي
100.0	32	6.3	2	12.4	21	28.1	9	شهادة كلية+
100.0	4	0.0	0	0.0	0	100.0	4	غير معروف
100.0	223	13.5	30	100.0	170	10.3	23	المجموع

بحسب المسح الحالي، يبلغ عدد أعضاء اللجان المحليّة في القرى غير المعترف بها -وعدها 40 لجنة في 43 قرية شملها المسح- 223 عضواً جميعهم من الذكور، غالبيتهم المطلقة (أكثر من 76%) ينتمون للفئة العمرية 50-31 عاماً، بينما تقل سن نحو 10% عن الـ30 عاماً، ويتجاوز نحو 13.5% سن الـ50 عاماً. ويتضح أنّ غالبية الأعضاء (56%) حصلوا على مستوى تعليمي ثانوي كحد أدنى، ونحو 37% حصلوا على مستوى أقل من ثانوي، ونسبة قليلة جداً (نحو 5%) أميّة.

2.2.9 مؤشرات تنظيمية متفرقة وطلبات الاعتراف بالقرى

الجدول 89: مؤشرات تنظيمية متفرقة حول البلدات العربية، عددها ونسبها

النسبة	عدد	المؤشرات
72.9	27	نعم
27.1	10	لا
100	37	المجموع
3.1	1	1988
72.7	24	1999-1995
24.2	8	2006-2000
100	33	المجموع
97.7	42	نعم
2.3	1	لا
100.0	43	المجموع
5.3	2	قبل 1990
13.2	5	1996-1991
39.4	15	1999-1997
42.1	16	سنة 2000
100	38	المجموع
7.0	3	كل البلدة
81.4	35	جزء من البلدة
11.6	5	لا
100.0	43	المجموع
29.4	10	0
35.3	12	2-1
23.5	8	9-3
11.8	4	+10
100	34	المجموع

غالبية الجهات المحلية المسؤولة في القرى غير المعترف بها (نحو 98%) قامت بتقديم طلب للجهات المسؤولة في الدوائر الحكومية للحصول على الاعتراف بالقرية، أي أن جهة واحدة فقط لم تقدّم مثل هذا الطلب. غالبية هذه الطلبات (نحو 74%) قدّمت بين العامين 1997 و2000، ونحو 12% قدّمت منذ العام 1991 وحتى العام 1996. ومن اللافت للنظر أن نحو 12% فقط من هذه الطلبات لقيت تجاوباً إيجابياً وانتهت بانتزاع الاعتراف الكامل بالقرية (وهي أم بطين وأم متنان وبير هداق وقصر السر)، وكان الرفض من نصيب نسبة مشابهة؛ وحصلت نحو 14% من هذه الطلبات التي قدّمت في الفترة بين العام 1997 و2000 على قرار من وزير الداخلية بالاعتراف، ولكن هذا القرار لم ينفذ إلى اليوم. نسبة ضئيلة (نحو 5%) من هذه الطلبات التي قدّمت في الفترة 1997-1999 لا تزال قيد البحث على طاولة لجنة خاصة في وزارة الداخلية؛ وغالبية هذه الطلبات (نحو 79%) والتي قدّمت منذ العام 1997 وحتى العام 2000 لم يتم الرد عليها حتى اليوم.

الجدول 90: تقديم طلبات للاعتراف بالقرى ومصيورها

المجموع	تم رفض الطلب		لا يوجد رد حتى الآن		لجنة خاصة تابعة لوزارة الداخلية تبحث الأمر		يوجد قرار من وزير الداخلية بالاعتراف		تم الاعتراف الكامل		سنة تقديم الطلب	
	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد		
100.0	2	0.0	0	50.0	1	0.0	0	0.0	0	50.0	1	1990-
100.0	5	40.0	2	20.0	1	0.0	0	20.0	1	20.0	1	1996-1991
100.0	15	0.0	0	60.0	9	13.3	2	13.3	2	13.3	2	1999-1997
100.0	16	18.8	3	62.5	10	0.0	0	12.5	2	6.3	1	2000
100.0	4	0.0	0	75.0	3	0.0	0	25.0	1	0.0	0	غير معروف
100.0	42	11.9	5	57.1	24	4.8	2	14.3	6	11.9	5	المجموع

صدرت في السنتين الأخيرتين قرارات بشأن ثلاث قرى غير معترف بها بهدمها بكاملها أو ترحيل جميع سكانها، وبحق جزء من سكان 35 قرية أخرى صدرت قرارات بترحيلهم أو هدم بيوتهم. بالمقابل، لم تسلم سوى خمس قرى في السنتين الأخيرتين من أوامر الهدم والترحيل. خلال السنتين الأخيرتين نُفِذت بحق نحو 64% من القرى غير المعترف بها أوامر بالهدم مرّة واحدة على الأقل، ونحو 26% لم تشهد تنفيذاً لأوامر الهدم حتى موعد إجراء المسح (أواسط العام 2006).

طُلب من مدلي البيانات، ممثّلين عن 41 قرية، أن يشير كل واحد منهم إلى 4-5 حاجات أساسية تطويرية للقرية كما يراها هو، وقد تمّ تقسيم الحاجات المختلفة التي سمّاها المجيبون إلى سبعة مجالات، وفيما يلي النتائج: ماء وكهرباء (73%); بنية تحتية وخدمات أساسية ومراكز خدمات عامة ومحلات تجارية (76%); خدمات صحّية وجمع النفايات (68%); طرق ومواصلات (66%); تربية وتعليم ومؤسسات تعليمية وتربوية (66%); أماكن عمل وتشغيل (39%); اعتراف الدولة (32%).

3.2.9 المرافق والمؤسسات العامة

الجدول 91: توافر مرافق ودوائر حكومية وعامة، عددها ونسبتها ومكان الحصول على الخدمات

المجموع	مكان الحصول على الخدمة		المجموع		غير موجود		موجود		نوع المركز أو الدائرة العامة
	بلدة يهودية (%)	بلدة عربية (%)	(%)	العدد	(%)	العدد	(%)	العدد	
100	93.0	7.0	100	43	100	43	0.0	0	مكتب عمل
100	90.7	9.3	100	43	100	43	0.0	0	فرع بريد
100	93.0	7.0	100	43	100	43	0.0	0	مكتب تأمين وطني
100	100.0	0.0	100	43	100	43	0.0	0	مكتب وزارة داخلية
100	86.0	14.0	100	43	100	43	0.0	0	مكتب شؤون اجتماعية
100	93.0	7.0	100	43	100	43	0.0	0	مركز خدمات إطفاء
100	92.1	7.9	100	43	100	43	0.0	0	مركز شرطة
100	88.9	11.1	100	43	100	43	0.0	0	مركز شرطة جماهيرية
100	97.1	2.9	100	43	100	43	0.0	0	وحدة بينة
100	84.0	16.0	100	43	100	43	0.0	0	مركز جماهيري
100	100.0	0.0	100	41	100	41	0.0	0	مكتب ضريبة دخل

من نافل القول إنّ هنالك غياباً تاماً في القرى غير المعترف بها لجميع الدوائر الحكومية والمراكز الجماهيرية والمرافق العامة ودور الثقافة والترفيه المختلفة والحدائق العامة ودور المسنين والمدارس والخدمات الأساسية، مثل الكهرباء والماء. ويحصل غالبية سكان هذه القرى (نحو 90%) على خدمات من المستوطنات أو البلدات اليهودية المجاورة، ونسبة ضئيلة فقط (نحو 10%) تحصل على بعض الخدمات من البلدات العربية في النقب. ويدخل ضمن الخدمات المدعومة مكتب للعمل، والخدمات البريدية، والتأمين الوطني، ومكتب لوزارة الداخلية، والشئون الاجتماعية، والشرطة، والمراكز الجماهيرية، وضريبة الدخل، ووحدات حماية البيئة.

4.2.9 المرافق التجارية والورش

الجدول 92: مؤشرات حول توافر المنشآت التجارية والورش ومكان الحصول على الخدمات

مكان الحصول على الخدمة	توافر المنشآت أو الورش						المنشأة أو الورشة	
	المجموع		غير موجود		موجود			
	تجمع عربي (%)	تجمع يهودي (%)	العدد (%)	العدد (%)	العدد (%)	العدد (%)		
بنك	7.0	93.0	43	100	43	100.0	0	0.0
مركز تسويق تجاري	14.0	86.0	43	100	43	100.0	0	0.0
سوبر ماركت	28.6	71.4	43	100	33	76.7	10	23.3
سوق منتجات زراعية	21.4	78.6	43	100	42	97.7	1	2.3
محلّات مواد بناء	35.5	64.5	43	100	30	69.8	13	30.2
تصليح سيارات وكراجات	20.0	80.0	43	100	35	81.4	8	18.6
خشب ومنتجاته	15.0	85.0	43	100	42	97.7	1	2.3
مأكولات ومشروبات	40.6	59.4	43	100	31	72.1	12	27.9
نسيج وملابس	7.5	92.5	43	100	42	97.7	1	2.3
ورق وطباعة	27.5	72.5	43	100	42	97.7	1	2.3
ألومنيوم وباجورات	12.2	87.8	43	100	43	100.0	0	0.0
حديد وصلب	12.5	87.5	43	100	42	97.7	1	2.3
زجاج	12.2	87.8	43	100	43	100.0	0	0.0
كيماويات وبلاستيك	12.5	87.5	43	100	42	97.7	1	2.3
إلكترونيات	15.0	85.0	43	100	43	100.0	0	0.0
ذهب ومجوهرات	37.5	62.5	43	100	43	100.0	0	0.0
معاصر زيتون	0.0	100.0	43	100	43	100.0	0	0.0
مسلخ	0.0	100.0	43	100	43	100.0	0	0.0

إلى جانب الغياب الكامل لمؤسسات الدولة الخدماتية في القرى غير المعترف بها، ثمة غياب شبه تام لمرافق التجارة والتسوّق، التي يتم الحصول على الغالبية المطلقة منها في بلدات يهودية في المحيط. على سبيل المثال، لا يتوفر في أي من هذه القرى فرع لبنك، أو مركز تسوّق تجاري أو زراعي أو محال لبيع الأقمشة والملابس والأوراق والطباعة والألومنيوم والحديد والصلب بجميع أشكاله والزجاج وصياغة المجوهرات والمحال لبيع الأجهزة الإلكترونية والكهربائية ... الخ. وهنالك عدد قليل جداً من الحوانيت في بعض القرى (لا يتعدّى العشر) لبيع المأكولات والأدوات المنزلية ومحال أخرى لبيع مواد البناء وكراجات لتصليح السيارات.

إن غياب المرافق التجارية والصناعية في المنطقة تأثيراً كبيراً على تفشي البطالة فيها وتفاقمها. على سبيل المثال، بينما كان الأجر القطري المتوسط في إسرائيل في العام 2000 نحو 7 آلاف شيكل شهرياً، وصل الأجر المتوسط بين الرجال في مدينة راهط (المدينة البدوية الوحيدة في النقب) إلى نصف هذا الأجر، ووصل إلى نحو 5.6 أضعاف أقل (1,250 شاقلاً) بين النساء (الكتاب السنوي الإحصائي للبدو في النقب 2004، الجدول د/3). ولا تختلف هذه الصورة كثيراً عن الوضع في التجمّعات العربية في شمال البلاد ووسطها من حيث أجور النساء العربيات المتدنية مقارنة بالرجال وبالأجر القطري المتوسط.

5.2.9 الصّحة

أمّا بخصوص الخدمات الصحيّة، فيتضح من المسح الحالي أنّ نحو 84% من القرى غير المعترف بها تفتقد لمركز رعاية الأم والطفل أو صّحة العائلة؛ ونحو 80% تفتقد لعيادات الطب العام، وهناك صناديق للمرضى في عشر قرى فقط، تسعة منها تابعة لصندوق المرضى العام (كلايت) وصندوق مرضى واحد فقط تابع لصندوق المرضى (ليثوميت).

الجدول 93: توافر مراكز الرعاية الصحيّة، عددها ونسبتها في البلدات العربية غير المعترف بها

المجموع		توافر المراكز				مراكز الرعاية الصحية
		غير موجود		موجود		
(%)	العدد	(%)	العدد	(%)	العدد	
100.0	43	83.7	36	16.3	7	مركز رعاية الأم والطفل/صّحة العائلة
100.0	43	100.0	43	0.0	0	مركز للعلاج الأولي
100.0	43	100.0	43	0.0	0	سيارة إسعاف
100.0	42	97.6	41	2.4	1	عيادات متخصصة
100.0	43	81.4	35	18.6	8	عيادات طب عام
100.0	43	100.0	43	0.0	0	طب أسنان
100.0	43	100.0	43	0.0	0	مركز أشعة
100.0	43	100.0	43	0.0	0	مختبر تحاليل
100.0	43	100.0	43	0.0	0	مركز علاج طبيعي (فيزوتراپيا)
100.0	43	100.0	43	0.0	0	مركز رعاية المسن
100.0	43	100.0	43	0.0	0	صيدلية
100.0	43	100.0	43	0.0	0	عيادة أو طبيب بيطري
100.0	40	100.0	40	0.0	0	مركز تأهيل المعاقين

باستثناء قرية واحدة فقط تعمل فيها عيادة واحدة متخصصة، تفتقد القرى الباقية للعيادات المتخصصة. وتفتقر جميع القرى غير المعترف بها لعيادات طب الأسنان والإسعاف الأولي ورعاية المسن وتأهيل المعاقين وكافة المختبرات الطبية المرافقة ومراكز العلاج الطبيعي. وتنعكس إحدى أهم نتائج غياب المؤسسات الصحيّة في النقب في النسبة البالغة جداً لموت الأطفال والأجنة، حيث بلغت في العام 2001 1.45%، أي نحو ضعف المعدل العام لهذه النسبة في البلاد (حليل 2005، 162-163).

الجدول 94: توافر صناديق المرضى بحسب حيازتها في البلديات العربية غير المعترف بها

المجموع	توافر المراكز				صناديق المرضى	
	غير موجود		موجود			
	النسبة	العدد	النسبة	العدد		
100	43	79.1	34	20.9	9	كلايت
100	43	100.0	43	0.0	0	مكابي
100	43	97.7	42	2.3	1	لنوميت
100	43	100.0	43	0.0	0	مئوحيدات

6.2.9 الآفات البيئية

من نافل القول، إنّ للتيارات الكهربائية وهوائيات الهواتف الخلوية ومادة الإسبست آثاراً صحّية وبيئية بالغة الخطورة على صحّة السكّان ومحيطهم. والأمر الذي يبعث للسخرية أنه في ظل هذا الغياب للمرافق العامة والخدمات الأساسية في القرى غير المعترف بها، هنالك حضور كبير للهوائيات التابعة لشركات الهواتف الخلوية داخل نصف هذه القرى (49% من أصل 39 قرية). والأكثر سخريّة هو وجود إمدادات كهرباء للتيار العالي داخل أو بمحاذاة نحو 40% من هذه القرى غير المعترف بها، في حين تفتقر هي ذاتها للكهرباء. 36% من هذه القرى تحوي بيوتاً ومرافق مبنية من مادة الإسبست.

الجدول 95: وجود هوائيات وتيارات كهربائية ذات الضغط العالي وألواح إسبست في محيط البلديات العربية غير المعترف بها

المجموع	غير موجود		موجود		نوع الضرر البيئي	
	النسبة	العدد	النسبة	العدد		
100	39	51.3	20	48.7	19	هوائيات
100	33	60.6	20	39.4	13	تيار عالٍ
100	36	63.9	23	36.1	13	إسبست

الجدول 96: أنواع المضار البيئية السائدة في البلديات العربية غير المعترف بها

المجموع	غير موجود		موجود		نوع الضرر البيئي	
	النسبة	العدد	النسبة	العدد		
100	41	46.3	19	53.7	22	نفايات زراعية (نباتية وحيوانية)
100	39	82.1	32	17.9	7	نشاطات صناعية
100	41	29.3	12	70.7	29	مياه عادمة
100	41	43.9	18	56.1	23	مكب نفايات
100	40	92.5	37	7.5	3	محاجر وتقطيع أحجار / كسارات
100	42	4.8	2	95.2	40	طرق غير معبدة
100	42	21.4	9	78.6	33	حرق نفايات
100	39	51.3	20	48.7	19	مواصلات أو شاحنات

كذلك، يعاني سكّان هذه القرى من آفات بيئية مختلفة: نحو 95% يعانون من الغبار المنتشر في المنطقة جراء عدم تعبيد طرقها؛ ونحو 79% يعانون من الدخان والروائح الناتجة عن حرق النفايات بمحاذاة بلداتهم؛ ونحو 71% يعانون من المياه العادمة (مياه المجاري ومياه الأمطار الراكدة ومخلّفات

المصانع السائلة)؛ ونحو 56% يعانون من وجود مكبّات للنفايات بمحاذاة بلداتهم؛ ونحو 54% يعانون من انتشار النفايات الزراعية (النباتية والحيوانية) في بلداتهم وبمحاذاتها؛ ونحو 49% يعانون من وجود بلداتهم بمحاذاة طرق سريعة تمر عليها السيارات والشاحنات؛ ونحو 18% يعانون من مخلفات للمصانع المنتشرة في المنطقة؛ ونحو 8% يعانون من وجود محاجر وكسّارات بمحاذاة بلداتهم وما يترتب عنها من الأثار البيئية والصحيّة التي تخلفها.

10. قائمة المصادر

مصادر بالعربية

- حنّا أبو حنا (1977). **من مشاكل التعليم في الوسط العربي**. الناصرة: المجلس الشعبي للإنعاش الاجتماعي، الهيئة للشئون العربية.
- بكر أبو كشك (1977). **الضائقة السكنية في الوسط العربي**. الناصرة: المجلس الشعبي للإنعاش الاجتماعي، الهيئة للشئون العربية.
- بكر أبو كشك وسامي جرابيسي (1976). **الأراضي في الوسط العربي: أهداف استعمالها والمشاكل التي تعوق تطويرها**. الناصرة: المجلس الشعبي للإنعاش الاجتماعي، الهيئة للشئون العربية.
- نبيه بشير (2006). **يوم الأرض - ما بين القومي والمدني**. حيفا: مدى الكرمل، سلسلة دراسات مدى (6).
- نبيه بشير (2004). **حول تهويد المكان**. حيفا: مدى الكرمل، سلسلة دراسات مدى (3).
- ميخايل بيليكوف (2005). «قرارات حكومية بخصوص المواطنين العرب، مخططات تطويرية للمدن والقرى العربية ومتابعة التنفيذ 1999-2005»، **تقرير سيكوي 2004-2005: سياسات الحكومة تجاه المواطنين العرب**. القدس وحيفا: سيكوي - الجمعية لدعم المساواة المدنية، 11-44.
- جمعية الجليل ومدى الكرمل (2005). **الفلستينيون في إسرائيل - المسح الاجتماعي الاقتصادي 2004 - النتائج الأساسية**. شفاعمرو: جمعية الجليل وركاز-بنك المعلومات.
- محمد الحزموي (1998). **ملكية الأراضي في فلسطين، 1918-1948**. عكا: دار الأسوار.
- عزيز حيدر (1990). «التعبير السياسي الفلسطيني في إسرائيل»، كميل منصور (محرر)، **الشعب الفلسطيني في الداخل: خلفيات الانتفاضة السياسية والاقتصادية والاجتماعية**. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 299-353.
- توم سيغف (1986). **1949 - الإسرائيليون الأوائل**. ترجمة خالد عايد وآخرين، بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، سلسلة الدراسات رقم 73.
- إمطانس شحادة (2006). **إعاققة التنمية: السياسات الاقتصادية الإسرائيلية تجاه الأقلية القومية العربية**. حيفا: مدى الكرمل، سلسلة دراسات مدى (7).
- إمطانس شحادة وأريج صباغ-خوري (2005). **تعزيز التبعية وتضييق الحيز**. حيفا: مدى الكرمل، سلسلة دراسات مدى (5).
- عدالة (2007). «بيان للصحافة، 15 نيسان 2007: المحكمة العليا في سابقة قضائية - رش محاصيل العرب البدو يعتبر استهتارا ومسا بكرامة العرب البدو في النقب، ويعرض حياتهم وصحتهم للخطر»، موقع «عدالة»: http://www.adalah.org/ara/pressreleases.php?pr=07_04_15-1 (تمّت زيارة الموقع في 20 تموز 2007).
- ياسر العقبي (2006). «مواطنون بلا عنوان!» (موقع «لجنة الأربعين»: www.assoc40.org). (تمّت زيارة الموقع في 14 نيسان 2007).
- حاتم كناعنة (1976). **الوضع الصحي في الوسط العربي**. الناصرة: المجلس الشعبي للإنعاش الاجتماعي، الهيئة للشئون العربية.
- ندی متی (2005). «الفجوات القائمة بين السلطات المحلية العربية واليهودية في ميزانية وزارة الرفاه الاجتماعي (2004)»، **تقرير سيكوي 2004-2005: سياسات الحكومة تجاه المواطنين العرب**. القدس وحيفا: جمعية سيكوي - الجمعية لدعم المساواة المدنية، 45-66.

المجلس الإقليمي للقرى غير المعترف بها (2007). **بدون اعتراف – تلخيص لفعاليات المجلس الإقليمي للقرى غير المعترف بها للعام 2006**. بئر السبع: المجلس الإقليمي للقرى غير المعترف بها.

مركز يافا للأبحاث (1991). **المدن والقرى العربية في إسرائيل – موجز إحصائي 1990**. الناصرة: مركز يافا للأبحاث.

المؤسسة العربية لحقوق الإنسان (2004). **كل الوسائل شرعية: إبادة محاصيل زراعية للمواطنين البدو في النقب من قبل الدولة بواسطة رشها بمواد كيميائية من الجو**. الناصرة: المؤسسة العربية لحقوق الإنسان.

عامر الهزّيل (2004). «التركيبة الاجتماعية والديمقراطية للقرى العربية البدوية غير المعترف بها في النقب» (متوافر في موقع صحيفة «ديار النقب» الإلكترونية: <http://www.deyarnagab.com/index.php?id=194&type=1>).

وليد ياسين (2006). **القرى العربية غير المعترف بها من سياسة الهدم والمصادرة حتى الاعتراف**. حيفا: لجنة الأربعين (متوافر على موقع «لجنة الأربعين»: www.assoc40.org) (تمّت زيارة الموقع في 1 نيسان 2007).

مصادر بالعبرية

أبو عصابة 2006 = אבו עסבה, ח. (2006). «מערכת החינוך הערבי: מערכת רוויית חסמים», ש. חסון ומ. קרייני (עורכים), הערבים בישראל: חסמים בפני שוויון. ירושלים: מכון פלורסהיימר למחקרי מדיניות, 183-194.

باومال 2002 = בויםל, י. (2002). «יחסו של הממסד הישראלי לערבים בישראל: מדיניות, עקרונות ופעולות: העשור השני, 1958-1968», עבודת דוקטורט, אוניברסיטת חיפה, החוג להיסטוריה של המזרח התיכון.

بنزيمان ومنصور 1992 = במנמין, ע. ומנצור, ע. (1992). **דיירי משנה: ערביי ישראל - מעמד והמדיניות כלפיהם**. ירושלים: כתר - הוצאה לאור בע"מ.

جرايسي 1973 = גיראסי, ס. (1973). **דו"ח הוועדה לקביעת מבנה ההוצאות ומקורות ממן במועצות המקומיות של בני המיעוטים**. [ח"מ]: משרד הפנים.

الحاج 1996 = אלחאגי, מ. (1996). **חינוך בקרב הערבים בישראל - שליטה ושנינו חברתי**. ירושלים: מאנגס.

الحاج وروزنفلد 1990 = אלחאגי, מ. וה. روزנפלד (1990). **السלטון המקומي العربي في إسرائيل**. نبعثت حبيبه, المכון للليמודים عربיים.

حليحل 2005 = חליחל, א. (2005). «שינויים דמוגרפיים באוכלוסייה הערבית בישראל מאז שנות החמישים», ע. חידר (עורך), ספר החברה הערבית בישראל (1): אוכלוסייה, חברה, כלכלה. ירושלים ותל-אביב: מכון ון ליר בירושלים והקיבוץ המאוחד, 149-170.

حيدر 2005 = חידר, ע. (עורך) (2005). **ספר החברה הערבית בישראל (1): אוכלוסייה, חברה, כלכלה**. ירושלים ותל-אביב: מכון ון ליר בירושלים והקיבוץ המאוחד.

خمايسي 2007 = ראסם ח'מאסי (2007). **בין מנהגים לחוקים: תכנון וניהול הקרקע ביישובים הערביים בישראל**. ירושלים: מכון פלורסהיימר למחקרי המדיניות.

خمايسي 2006 = חמאסי, ר. (2006). «הבעלות על הקרקע כחסם בפני פיתוח», ש. חסון ומ. קרייני (עורכים), **הערבים בישראל חסמים בפני שוויון**. ירושלים: מכון פלורסהיימר למחקרי מדיניות, 249-263.

خمايسي 2005 = ראסם ח'מאסי (2005). «עיור והתעיירות ביישובים הערבים בישראל», **אופקים בגיאוגרפיה**, חוב' 64-65, 293-310.

دولة إسرائيل 2007 = ישראל (2007). **הרשויות המקומיות בישראל (חלק א')**. ירושלים: הלשכה המרכזית לסטטיסטיקה.

دولة إسرائيل 2007 = ישראל (2007). **השנתון הסטטיסטי לישראל - 2006**. ירושלים: הלשכה המרכזית לסטטיסטיקה.

دولة إسرائيل 1963 = ישראל (1963). ממצאי הסקר והצעת פתוח חקלאי - עבודה פרילימנרית, משרד החקלאות, היחידה לסקר ותכנון כפרי המיעוטים, המרכז המשותף לתכנון חקלאי והתיישבותי עם משרד החקלאות האזורי, נצרת.

كتاب إحصاء البدو في النقب 2004 = שנתון סטטיסטי לבדואים בנגב (2004). באר שבע: המרכז לחקר החברה הבדואית והתפתחותה, מרכז הנגב לפיתוח אזורי וקרן קונרד אדנאואר, 2004.

سبيرسكي وحسون 2005 = סבירסקי, שלמה ויעל חסון (2005). אזרחים שקופים: מדיניות הממשלה כלפי הבדואים בנגב. תל-אביב: מרכז אדוה.

فارس 2006 = פארס, א. (2006). צרכים חברתיים ודרישות תקציביות של האזרחים הערבים: לקראת גיבוש תקציב המדינה לשנת 2006. חיפה: מרכז מוסאוא.

رازين وحزان 2001 = רזין, ע. וא. חזן (2001). שינוי גבולות מוניציפליים והרשויות המקומיות הערביות. ירושלים: מכון פלורסהיימר למחקרי מדיניות.

مصادر بالإنجليزية

Abu-Sitta, S. H. (2004). *Atlas of Palestine 1948*. London: Palestine Land Society.

Hadawi, S. (1970). *Village Statistics 1945: A Classification of Land and Area Ownership in Palestine with Explanatory Notes, Facts and Figures No. 34*. Beirut: PLO Research Center.

Herder, J. G. Von (1995). «Reflections on the Philosophy of the History of Mankind», O. Dahbour and M. R. Ishay (eds.), *The Nationalism Reader*. Atlantic Highlands, NJ: Humanities Press, 1995, pp. 48-57.

Newman, D. (1995). «Creating Homogeneous Space: The Evolution of Israel's Regional Councils», S. Ilan Troen and Noah Lucas (eds.), *Israel – The First Decade of Independence*. Albany, NY: State University of New York Press, pp. 495-519.

Rosenfeld, H. and Al-Haj, M. (1990). *Arab Local Government in Israel*. Boulder, CO: Westview Press.